

## [15-459] هل قول الناظم أن من زنى يزني أهله يخالف قوله

تعالى ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾؟

صالح الفوزان

---

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذه مجموعة من الاسئلة اعرضوا ما تيسر منها. هذا سائل يقول ذكر الناظم رحمه الله ان من دنا يزني اهله وقد ورد هذا في الاثر. اذا كيف نجمع بين هذا وبين قوله تعالى لا تزر وازرة وزر اخرى - [00:00:00](#) لا لا مخالفة بينهم لا مخالفة هذا من باب السب. ان الانسان يعاقب اذا اعتدى على اعراض الناس اعتدوا على عرضه من باب العقوبة من باب العقوبة ولا يتعارض مع قوله ولا تزر وازرة - [00:00:20](#) وزر اخرى لان هذا يبيع اذا زنا اهله فان الضرر يتعدى عليه هو تعدى عليه هو عقوبة له وايضا اهله اذا شافوه ما هم ملتزم يتساهلون قالوا اذا شافوه ما هم ملتزمين بالعرض وانه يتساهل - [00:00:38](#) فانهم هم يتساهلون ويقتدون به. نعم - [00:00:57](#)